

اتفاقية تعاون بشأن تطبيق برنامج المنشآت المعزولة

أنه في يوم الخميس الموافق : ٥ / ٨ / 2024 م تم عقد اتفاقية تعاون بين كلاً من :

1- الهيئة العامة للخدمات البيطرية - الكائن مقرها في / 1 شارع نادي الصيد - مبني مجمع الأمانات - الدقي
- محافظة الجيزة ويمثلها في هذه الاتفاقية السيد الأستاذ الدكتور / ممتاز شاهين بصفته رئيس مجلس الإدارة
(طرف أول)

2- شركة / مزرعة : شركة دواجن الوادي ش.م.م - مشروع أمهات تسمين
سجل تجاري رقم / 65126 بطاقة ضريبية رقم / 200-015-793
تسجيل في مصلحة الضرائب على المبيعات رقم /

مقرها في / مبنى B1 كابيتال بيزنس بارك - الشيخ زايد - الجيزة
ويمثلها في هذه الاتفاقية السيد / رمزي فيليب نصر الله . بصفته / العضو المنتدب . (طرف ثان)
وذلك عن موقعها / خارج حدود الـ 2 كيلو خارج زمام بني سلامة مركز أمبابة - محافظة الجيزة غرب
طريق مصر الإسكندرية الصحراوي من ك 60 إلى ك 64 المستأجرة من شركة الربيع للدواجن ش.م.م
سجل تجاري رقم / 24174 بطاقة ضريبية رقم / 204-948-894
مقرها في / فيصل شقة 102 - شارع الملك فيصل - الهرم

على أن يتم استمرار الموقع ببرنامج المنشآت المعزولة وتتعهد الشركة المستأجرة (شركة دواجن الوادي
- كتكوت الوادي) بتنفيذ البنود الواردة بناء على عقد الإيجار المقدم وكذلك ترخيص التشغيل الموضح
بهما الأسم التجاري للشركة المالكة واسم الشركة المستأجرة .

تمهيد

- لما كان الطرف الأول هو الجهة المصرية الوحيدة التي أناط بها القانون مكنة إصدار الشهادات والتصاريح الخاصة باستيراد وتصدير الحيوانات الحية وجميع المنتجات ذات الأصل الحيواني من وإلى جمهورية مصر العربية ، ولما كان الطرف الثاني أحد الشركات العاملة في مجال الإنتاج الداجني داخل جمهورية مصر العربية .
- فقد تلاققت إرادة كل من الطرفين علي عقد هذه الاتفاقية للتعاون فيما بينهما في إطار التعاون العلمي والفني بين الهيئة العامة للخدمات البيطرية وذلك بغية دعم وتطوير قطاع الإنتاج الداجني داخل جمهورية مصر العربية فضلاً عن فتح مجالات للتسويق خارج نطاق الجمهورية والسيطرة علي الأوبئة المختلفة مثل وباء أنفلونزا الطيور .
- وبعد أن أقر كل من الطرفين بأهليته وصفته القانونية علي عقد اتفاقية تعاون فيما بينهما طبقاً للبنود التالية اتفقوا علي ما يلي :-

البند الأول

- يعتبر التمهيد السابق والاختصاصات المخولة للطرف الأول وفقاً لقرار رئيس الجمهورية الصادر بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية والعرض المقدم من الطرف الثاني وموافقة الطرف الأول علي هذا العرض وجميع المكاتبات والمراسلات المتبادلة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومتمماً ومكملاً له

البند الثاني

- من المتفق عليه أن يتولي الطرف الأول ممثلاً في الإدارة العامة للأوبئة وأمراض الدواجن التابعة للإدارة المركزية للطب الوقائي مهمة التنسيق مع الطرف الثاني فضلاً عن التقييم الفني للمزارع والمواقع التابعة للشركات الراغبة في الاشتراك بالبرنامج متضمناً مأموريات معاينة المزارع أو المواقع وجمع العينات والمتابعة الدورية للإشترطات الصحية ومراجعة الشهادات وإصدار الشهادات النهائية للجهات التي التزمت بإشترطات البرنامج وإعلانها منشأة خالية وكذا استلام الأوراق والطلبات من الشركات ومراجعتها وترتيب مأموريات تقييم الأمن الحيوي (المعاينة المبدئية) ومخاطبة المنظمة العالمية للصحة الحيوانية OIE وإرسال النتائج المعملية الدورية وكذا تنفيذ جميع الإجراءات اللازمة للأعدام والتطهير والحجر وذلك في حالة إصابة المنشأة لا قدر الله أثناء الفترة الزمنية (سنة كاملة) اللازمة للفحوصات وذلك بالتعاون مع المنشأة.

البند الثالث

- من المتفق عليه أن يتولى معهد بحوث صحة الحيوان التابع لمركز البحوث الزراعية بوزارة الزراعة واستصلاح الاراضي الاشتراك في تنفيذ برامج المأموريات الحقلية لجمع العينات بالاشتراك مع الطرف الأول وكذا إجراء جميع الفحوصات المعملية المطلوبة حسب البرنامج المتفق عليه وكذا إصدار نتائج الفحوصات المعملية الدورية وإرسالها للطرف الأول لاعتمادها وإصدار الشهادات الدورية للفحوصات المعملية من نسختين تسلم لكلاً من الطرف الأول والثاني أول بأول وأيضاً عدم الإفصاح عن المعلومات أو البيانات المتاحة له إلي أي طرف خارج طرفي الاتفاق بدون موافقة كتابية من الطرف الآخر .

البند الرابع

- من المتفق عليه التزام الطرف الثاني بالاشتراطات الفنية المطلوبة للاشتراك في البرنامج وكذا الالتزام بكافة التعليمات الفنية الصادرة له من الطرف الأول الذي سيقوم بتنفيذ جميع الإجراءات اللازمة للإعدام والتطهير والحجر وذلك في حالة إصابة المنشأة لا قدر الله أثناء الفترة الزمنية (سنة كاملة) اللازمة للفحوصات، فضلاً عن الالتزام بسداد كافة التكاليف المعملية والمصروفات الإدارية المترتبة علي الأنشطة المختلفة لصالح الطرف الأول طبقاً للتعليمات الخاصة بذلك (300 جنيه عن المحطة الواحد اول كل شهر) تودع بالكود المؤسسى رقم (32102801) الخاص بالطرف الاول وألا تبرأ ذمة الطرف الثانى ألا بإتمام تحصيل القيمة سالفه الذكر لصالح الطرف الأول.

البند الخامس

- من المتفق عليه بين الطرفين إن مدة سريان هذه الاتفاقية سنة تبدأ من تاريخ التوقيع عليها وتجدد تلقائياً لمدة أخرى ما لم يتم أي من الطرفين بإخطار الطرف الآخر برغبته في وقف العمل في شكل كتابي وذلك في موعد غايته ثلاثة أشهر قبل إنتهاء مدة سريان الاتفاقية مع التزام الطرف الثانى بسداد التكاليف المعملية والمصروفات الاداريه الواردة بالبند الرابع من هذه الاتفاقية بزيادة نسبه 50% من هذه القيمه .

البند السادس

- من المتفق عليه بين الطرفين الالتزام الكامل بما يفرضه القانون واللوائح والقرارات الوزارية المنظمة للعمل موضوع هذه الاتفاقية.

البند السابع

- من المتفق عليه بين الطرفين التزام الطرف الثاني الدائم باتباع كافة التعليمات التي تصدر له من الطرف الأول وعدم مخالفة أيًا منها بحيث تعتبر هذه الاتفاقية منتهية بالنسبة له في حالة مخالفة ذلك .

البند الثامن

- من المتفق عليه بين الطرفين قبولهما لاي تعديلات تجريها إدارة الفتوى لمجلس الدولة على بنود الاتفاقية عند مراجعتها .

البند التاسع

- تسري على هذه الاتفاقية قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتهما وكذا قرار رئيس الجمهورية الصادر بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذه الاتفاقية .

البند العاشر

- تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذه الاتفاقية أو تفسير أي مادة من مواد هذه (الاتفاقية) ويكون القانون المصري هو الواجب التطبيق.

البند الحادي عشر

- أقر الطرفين بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذه الاتفاقية هو المحل المختار لهما وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لجميع أثارها القانونية وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه أخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلته علي هذا العنوان صحيحة ومنتجة لجميع أثارها القانونية .

البند الثاني عشر

- من المتفق عليه بين الطرفين أن تحرر هذه الاتفاقية من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها

الطرف الثاني
الأستاذ / رمزي فيليب نصرالله

العضو المنتدب
شركة / دواجن الوادي

الطرف الأول
أ. د. / ممتاز شاهين
رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للخدمات البيطرية